

هو العليم

لماذا تختص مراسيم الأربعين بسيد الشهداء عليه السلام؟

إقامة ذكرى الأربعين للمتوفى

إعداد: الفريق العلمي في موقع مدرسة الوحي

بحث منتخب من كتاب: "ال الأربعين في التراث الشيعي" و "رسالة العمرة المفردة"

تأليف سماحة آية الله الحاج السيد محمد محسن الحسيني الطهراني

قدس سره.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 وَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِمْ أَجْمَعِينَ مِنَ الْآنِ إِلَى قِيَامِ يَوْمِ الدِّينِ
 وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

الأربعين شعار الشيعة

في كتاب الإقبال للسيد ابن طاوس، يروي بإسناده عن أبي جعفر الطوسي، و هو بإسناده عن الإمام الحسن العسكري عليه السلام أنه قال:

«علامات المؤمن خمس: صلاة إحدى و خمسين (و هي مجموع الصلوات الواجبة والمستحبة طوال اليوم و الليلة)، و زيارة الأربعين (أي الأربعين حضرة سيد الشهداء عليه السلام)، و التختّم باليمين، و تعفير الجبين (بالتراب)، و الجهر (في الصلاة) بِسَمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.»^١

فزيارة حضرة سيد الشهداء في يوم الأربعين من خصّات الشيعة، و قد طرحتها الإمام الحسن العسكري عليه السلام بعنوان أنها شعار و علامة للإنسان الشيعي، تماماً كما أنّ تعفير الجبين بالتراب هو من علامات الشيعي، وكذلك الجهر بالبسملة، و القيام بالنوافل طبقاً لتعاليم الأئمّة المعصومين عليهم السلام.^٢

^١ إقبال الأعمال، ج ٣، ص ١٠٠؛ وكذلك عوالي الثنائي، ج ٤، ص ٣٧؛ وفي هامش مصباح المتهجد، ج ٣، ص ٧٣٠، في فضيلة زيارة الأربعين؛ وكذلك ورد شبيه هذا المضمون عن الإمام الصادق عليه السلام.

^٢ الأربعين في التراث الشيعي، ص ٩٣.

معنى «الشعار»

قد اتّضح من خلال بيانات اللغويين و تتّبع موارد استعمال الكلمة الشعار^١ أنها تطلق على الخصوصيات الثقافية والآداب الخاصة للأمة التي تبرزها وتُميّزها عن سائر الأمم.

شعار الإسلام عبارة عن الأحكام والقوانين المدونة في هذا الدين الحنيف، والتي لا نظير لها في سائر الأديان، لأنّ شعار مذهب التشيع هو الاقتداء بالإمام المعصوم عليه السلام والتسليم إليه و تفويض الاختيار والإرادة الذاتية إليه، وإحكام إرادته و مشيئته في جميع زوايا الوجود، الأعمّ من التكوين والتشريع.

و من الظاهري أنّ ما دامت الأقوام والمملل تحافظ على سننها و شعائرها و تتمسّك بها فإنّ هويتها الثقافية سوف تظلّ محفوظة، و سوف يبقى الطريق مسدوداً أمام تدخل ثقافات سائر الأقوام الأخرى و غلبة سننها و أساليبها، و نفوذها إلى حريم دائرة اعتقاداتها و سلوكها؛ و أمّا إذا ما عمدوا إلى الإهمال والتسامح، و الافتتان بتقاليد الآخرين و الوله بها المؤدي إلى التساهل، فسرعان ما يبلي أثر تلك الأمة، و تضمحلّ هويتها و يتلاشى كيانها، و بالتالي سوف تذوب و تنحلّ و تنتصر في عادات تلك الأقوام الأخرى و رسومها.

نعم، من الواضح جدّاً أنه ليس كلّ أدب أو سلوك مرضيّاً و مموداً، و عليه فإنّ لم يستطع الإنسان إخضاع آداب مجتمع ما و سننه، ضمن الموازين العقلية و الشرعية، فعليه أن يتركها و يقلع عنها، و يتّبع السنة العقلانية و السلوك الممضى من الشرع.

يقول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلمٌ:

«بعثت لأتمّ مكارم الأخلاق.»^٢

يعني: إنّما بعثت لأتمّ الفضائل و المكارم و القيم الإنسانية الرفيعة، و أبلغ بها أوجها، وأمحو التقاليد و السنن الجاهلية، و أستبدلها بالنهج الإلهي و الطريق القويم.

^١ راجع تفصيل ذلك في كتاب الأربعين ص ١٣ - ١٨

^٢ مكارم الأخلاق، ص ٨؛ و السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٩٢.

الولاية والإمامية هي المحور الأصلي للمذهب الشيعي وشعاره

فالحقيقة التي لا يمكن إنكارها في مدرسة التشيع هي محورية الولاية وإمامية المعصومين سلام الله عليهم أجمعين، فهي القاعدة والأساس، وعبارة أوضح: هي الفصل المنوّع والصورة المحصلة للدين الإسلامي المبين.

ففي هذه المدرسة، مع كون الإطاعة الحصرية للإمام المعصوم عليه السلام أمراً ماضياً و مقبولاً و صحيحاً، و كون أخذ الأحكام من غير الإمام المعصوم عليه السلام باطلًا و مرفوضاً، إلا أن ذلك غير مقيّد بخصوص دائرة الأحكام الشرعية الفرعية فقط، فأخذ الأحكام الشرعية عن الإمام المعصوم عليه السلام له مكانته، ولكن المسألة أعلى من ذلك، فالإمام في مدرسة التشيع هو كُلّ شيء بالنسبة للإنسان الشيعي، و بدون الإمام ليس هناك هوية للمذهب أصلًاً.

إن اختلاف الشيعة مع الإخوان السنة، ليس لأجل تحديد المرجعية الفقهية و مركزية الحكم و تحديد منشئه، بحيث يأخذ أحدهم عن الإمام عليه السلام و الآخر يرجع إلى أبي حنيفة - علماً أنّ أخذ الحكم من أبي حنيفة أمر باطل، و العامل على أساسه سوف يعاقب و يؤخذ بداعه أن الاختلاف في الأحكام أمر واقع و موجود بين أهل السنة و كذلك بين فقهاء الشيعة و علمائهم، و قد يبلغ هذا الاختلاف ذروة التقابل و التناقض، و قد يؤدي إلى وجود فتوایین متناقضتين كما هو واضح جداً بأدفأ تأمل في تاريخ الفقه و كيفية اختلاف الفقهاء. وكذلك الأمر بالنسبة إلى أهل السنة، فالاختلاف في الفتوى بينهم حاصل بشكل وفير، و ليس ذلك مداعاة لملامة أو توبیخ أحدهم لآخر.

إن حقيقة الاختلاف بين الشيعة و السنة ترجع إلى أنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلم قد نصب أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب و أولاده الأحد عشر، بعنوان أنّ كلاً منهم ولّي، و أنّه صاحب الاختيار و التصرّف و الإرادة - بحيث تكون إرادته و اختياره و مشيّته و رغبته حاكمة و غالبة و مقدّمة على إرادتنا و رغبتنا - و قد بين حقيقة هذا التنصيب و سرّه بشكل واضح و جليّ بقوله:

«من كنت مولاه فهذا على مولاه»^١

رجوع الشيعة إلى الإمام المعصوم و تبعيthem له ليست بعنوان أنه مجرد عالم

فرجوع الشيعة إلى الإمام المعصوم عليه السلام ليس بعنوان أنه مرجع في الأحكام و عالم بها، و ضلوع بالفقه و التشريع - كما هو الأمر في رجوع المقلّد إلى مرجعه و أخذه عن رسالته العملية - و إنما ذلك لأجل أنّ الإمام عليه السلام صاحب سرّ عالم الخلقة، و حقيقة الفيض الإلهي المتنزل، و الواسطة بين الحقّ و الخلق في جميع المراتب الوجودية، و المتأول لنظام عالم الكون، و مريّ النفوس نحو الكمال، و هو نقطة الاتصال بيننا و بين الله. و لا بدّ من الفناء والانماء و التسلیم بشكل كامل مقابل حقيقة كهذه، تماماً كالعبد الذي ليس له أيّ اختيار من نفسه أمام المولى، و حقيقة الأمر كذلك.

و إذا نظر الإنسان إلى المعصوم على أنه مجرد مبین للأحكام التكليفية، و التي بدوره ينقلها عن النبيّ الأكرم صلّى الله عليه و آله و سلم، حينئذ يكون قد نزله منزلة الراوي للحديث، مع فارق هو أنّ الراوي للحديث قد يصدر منه الخطأ و السهو أثناء نقله للرواية، أمّا الإمام عليه السلام فإنه لا يقع في السهو و النسيان في ذلك! و في الواقع، لا يمكننا تسمية صاحب هذه النّظرة بأنّه شيعيّ.

و على هذا الأساس، فحتّى لو افترضنا أنّ أبا حنيفة يأتي و يبيّن المسائل و الأحكام دون الوقوع في الاستبهان، وبالتالي يجعل المسائل و المطالب العلمية في اختيار الناس بشكل صحيح، و لكن من ناحية أنه يأتي و يفتح مجلس التدريس مقابل الإمام الصادق عليه السلام، و يطرح نفسه في الطرف المقابل أمام وجود و حضور الإمام، فإنه خارج عن زمرة الشيعة، و هو في صفّ المخالفين و المعاندين؛ لأنّه لم يعتقد بولالية الإمام الصادق عليه السلام و التي هي أصل العبودية و أساس الدين.

^١ يرجع إلى المجلد السابع من كتاب معرفة الإمام، تأليف حضرة العالّامة آية الله العظمى الحاج السيد محمد حسين الحسيني الطهراني.

و من ذلك نعلم أنّ ما نشاهد من الكثير من العباد والزهاد وأهل الصلاح، مع ما هم عليه من الزهد والتقوى الظاهريّين، و وجود آثار الصلاح في مسيرهم و نهجهم، كما هو في جناب السيّدة نفيسة خاتون، حيث أنها قرأت ستين ختم للقرآن على قبرها، ولكن بما أنها لم تقبل ولادة الإمام الصادق عليه السلام و رفضت إمامته، فلا نعدها من زمرة أهل التشيع، بل نكل أمرها إلى الله سبحانه.

هوية المذهب الشيعي مقومة بالانقياد المطلق للإمام المعصوم

لأجل ذلك، فإنّ هوية مذهب التشيع و كيانه، مقومان بالتسليم والانقياد المطلق للإمام المعصوم عليه السلام؛ بحيث لا يلحظ الإنسان أيّ وجود أو أثر مقابل وجود الإمام و آثاره، ويرجح الإنسان ولاليه و مشيئته على سليقه و اختياره الخاصّ في جميع زوايا وجوده، و يجعل نفسه فانية و مندكّة في ولادة الإمام و سلطته؛ فلا يرى وجوداً سوى وجوده، و لا يكون لديه إرادة سوى إرادته و اختياره، و عليه أن يستفيد من كلّ فرصة سانحة كي يحكم العلاقة و يوثق الصلة بين نفسه و إمامه، ليكون الإمام عليه السلام هو المحور في صميم وجوده، فيطرد الأغيار و لا يدع لهم محلاً في قلبه. و حينئذ سوف تتجلى حقيقة التشيع في قلب هذا الشخص، و بذلك سوف يعدّ من زمرة شيعة الإمام عليه السلام، و يدخل في الحرير القدسيّ و الملكوتّ للإمام، و سيرتوي من زلاله و عينه المعين؛ و إلاّ فلو لم تتحقق في النفس مثل هذه الحالة، بأن كان متبعاً لأهوائه و معتمداً على سليقه و آرائه الشخصية حتى و إن كانت موجّهة و موافقة للشرع بحسب الظاهر. فسيمضي عمره بالبطلان و الهالك و الضياع، و ستقتصر يده عن بلوغ أذیال عنایة حضرة الـ حقّ و ألطافه، (وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ).^١

بناء على هذا، فإنّ من الواجب و اللازم على كلّ شيعيّ أن يظهر شعار التشيع و يوضح المميّزات النفيسة و الحيوية لهذا المذهب بالشكل الأتمّ و الأكمل.

^١ اقتباس من ذيل الآية ٨٥ من سورة آل عمران (٣)؛ و ذيل الآية ٥ من سورة المائدة (٥).

مثلا، عليه أن يقوم بتعظيم و تحليل واقعة الغدير، التي تمثل يوم تتويج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بتاج الولاية والإمامية، ولا يقتصر في الإعلان عنها وإبرازها و الدعوة إليها، و تشكييل المحافل و إقامة مجالس السرور و الوعظ والإرشاد، و تقديم الهدايا و التحف للأقارب و الأصدقاء، ولا يكتفي بيوم واحد أو ليلة واحدة، بل عدّة أيام يخصصها لهذا الموضوع الهام. و كذلك بالنسبة إلى إقامة مجالس مواليد الأئمة المعصومين عليهم السلام و استشهادهم، فيبذل في ذلك الجهد الجهيد، ويستفيد من آية فرصة لإحياء ذكر أولئك العظام، و تبليغ مرامهم و تجديد ذكرهم و ذكر أهالهم.

إقامة «الأسابيع» و «الأربعين» و «الذكرى السنوية» للمتوفى من العادات الخاطئة

و من المؤسف أنه في الوقت الحاضر، قد استقرت العادة على إقامة «ذكرى الأربعين» و «ال أسبوع» و «الذكرى السنوية» للأموات، و ليس الداعي لذلك إلا رعاية الشؤون و الشخصية و المصالح الخاصة، و ملاحظة المنافع الدنيوية لأولياء الميت أو الأفراد المستفیدين من هذه المناسبات.

والحال أن ما خلفه لنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أوصياؤه المبجلون كسنة لنا، هو تشكييل مجالس الفاتحة إلى ثلاثة أيام، لا أكثر! و الذي يبدو و يظهر، هو أن تجديد انعقاد الذكرى السنوية للميت كل سنة من خلال المجالس الم المملوءة بالمظاهر البراقة و البهرجة، و الإعلانات المضحكه، و إيجاد الضجيج الصاخب، فهو زائف على كونه وسيلة لاستجذاب الترحّم و الغفران لذاك الشخص و سيلة و سبب لإبراز الحياة الشخصية لأقرباء الميت و المتسبّين إليه و المتعلّقين به و استمرارها، و إظهار شؤونهم الدنيوية. فذاك المتوفى المسكين منهوك في ذلك العالم بالحساب على أعماله و تصرّفاته، و هؤلاء المساكين مشغولون في هذه الدنيا باكتساب الجاه، و تثبيت شأنّيّتهم بواسطة وجاهة الميت الخاوية و الاعتبارية! و توضيح المطلب بهذا المقدار كاف .. و العاقل تكفيه الإشارة.

ذكرى «الأربعين» من مختصات سيد الشهداء

إنّ إحدى الشعائر الخاصة بالمذهب الشيعي سو التي لا نظير لها عند أهل السنة. ثورة سيد الشهداء و استشهاده عليه السلام، فشهاده ابن رسول الله إنّها افتعلت على يد أسفل وأرذل خليفة في الأمة الإسلامية، الذي كان قد نصب نفسه خليفة مكان رسول الله، و كان يفتخر و يتبااهي بهذه الجنایة بكلّ وقاره و دون أيّ خجل .. و هو الخليفة الذي كان موضع قبول و وثوق من قبل طبقة كبيرة من الأمة الإسلامية، يعني أهل السنة، حيث يعتبرونه من زمرة الخلفاء الإلهيّين و الأمراء الواجبة طاعتهم و أنه أحد أولي الأمر!

هذه الفاجعة التي يعترف بها جميع المؤرّخين، الموافقون و المخالفون، بل و سائر الأديان و الملل، يقرّون بأنّها أبشع صفة و أظلم فجيعة في تاريخ الحياة البشرية، قد بلغت من الغطاء و الشناعة أنّ الكثير من علماء أهل السنة قد أنكروا وقوع هذه الفاجعة بشكل تامّ، أو ناقشو و شكّلوا في انتسابها إلى خليفة المسلمين!^١

و «أربعين» سيد الشهداء عليه السلام سند و مدرك يثبت حقّانية الإمام و مظلوميّته، في دائرة الصراع بين الحقّ و الباطل. فتشكيل المجالس و إقامة المحافل السنوية لأولياء الدين، مع كونه من أهمّ الأمور و أوجب الوظائف، إلا أنّ مسألة «الأربعين» لا تشمل أيّاً منهم؛ فهذا الشعار و هذا الرمز إنّها جعل و شرع في مدرسة التشيع فقط و فقط لسيد الشهداء عليه السلام.^٢

^١ مقتل الحسين عليه السلام، المقرّم، ص ٣١؛ وإحياء العلوم، ج ٣، ص ١٢٥؛ وكذلك شرح العقائد النسفية ص ١٨٧؛ و الردّ على المتعصب العنيد المانع من ذمّ يزيد؛ و الأناحاف بحبّ الأشرف ص ٦٢؛ و العواصم من القواصم؛ و المنح المكية في شرح المهزية؛ و سؤال في يزيد بن معاوية ... كل ذلك نقلًا عن رسالة النصال الخارقة لنحور المارقة في مجلّة تراثنا العدد ٥٠ و ٥١.

^٢ الأربعين في التراث الشيعي، ص ١٨ - ٢٨

أدلة اختصاص الأربعين بسيد الشهداء

الدليل الأول: الخروج عن كونه شعاراً

ولو انجرّ الأمر إلى صيغة إقامة مجالس الأربعين على الأموات بعنوانها سنة ورسما ثابتا،
فكيف يمكن حينئذ أن تكون شعاراً وعلامة وامتيازا لسيد الشهداء!^١
وللأسف في هذا الزمان، لم تعد قضية الأربعين سيد الشهداء عليه السلام ذات اهتمام و
امتياز خاصّ، فقد خسرت حيّة كونها شعاراً وعلامة مائزة، وصارت في أواسط العوام و
كأنّها أحد الشؤون العادّة مثل سائر الأربعينيات التي تقام على الأموات، ولم تعد محلاً لتوّجّه
المذاهب الأخرى ولفت نظرهم.^٢

الدليل الثاني: الروايات والسيرة الدالة على اختصار العزاء بثلاثة أيام

يستفاد من مجموع هذه الروايات^٣، وكذلك السيرة المستمرة من زمان رسول الله إلى ما
بعده والمعمول عليها بين المسلمين، أنه من المسلم به دون ريبٍ هو أنّ سنة نبيّ الإسلام
والشرع المقدّس في موضوع التعزية وإقامة مجالس الترحم على الميّت ثلاثة أيام فقط لا أزيد!
وقد هدّد رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلّم المرأة التي تقيم العزاء على ميّت لأكثر من ثلاثة

^١ المصدر السابق، ص ١٣١.

^٢ المصدر السابق ٩٧

^٣ راجع حول تفصيل الروايات والبحث حولها كتاب الأربعين ص ١٠٤ - ١١٠ : وأهمّها ما يلي:
- عن رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلّم أنه قال: «لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميّت فوق ثلاثة ليالٍ
إلا على الزوج أربعة أشهر وعشرين».

- عن عائشة زوجة رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلّم أنه قال: «لا يحلّ لمؤمنة تحدّ على ميّت فوق ثلاثة أيام».

- عن الإمام محمد الباقر عليه السلام أنه قال: «يُصنّع للميّت مائة ثلاثة أيام من يوم مات».

- عن الإمام الصادق عليه السلام، أنّ النبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآلّه وسلّم، حينما استشهد جعفر بن أبي طالب، أمر ابنته فاطمة الزهراء سلام الله عليها أن تذهب إلى منزل بنت عميس وجميع نسائها وأقاربها، وتصنّع لهم الطعام مدة ثلاثة أيام؛ ومن ذلك اليوم انعقدت سنة العزاء بين المسلمين على ثلاثة أيام.

- قال الإمام الصادق عليه السلام: «ليس لأحد أن يجد أكثر من ثلاثة أيام إلا المرأة على زوجها حتى تنقضي عيّتها».

أيام. وهذه السنة شائعة ورائجة، ولم يطرأ عليها شيءٌ من التغيير والتحول في زمان الأئمة عليهم السلام.^١

و من هنا، حيث اتضحت كيفية وحقيقة سنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالنسبة لانعقاد مجالس العزاء، نعلم أنه ليس لدينا في الإسلام شيء يسمى بـ الأسبوع أو الأربعين أو الذكرى السنوية؛ لذلك يتضح جلياً أن هذه المناسبات مخالفة لسيرة الإسلام و سنته.

فاما «الأسبوع» و «الذكرى السنوية»، فلم نلمح لهما أي اسم و لا ذكر في الإسلام قطعا. و مع الأسف، فقد أصبحت في الأوساط الشيعية - و بالخصوص لدى الإيرانيين - سنة خاطئة و جارية و شائعة، و كأنها أمر لا غنى عنه و لا يترك و لا يقبل الخلاف و النقاش !!

فـ الذكرى السنوية حسب التراث الشيعي الأصيل مختصة فقط بالمعصومين عليهم الصلاة و السلام؛ وليس لدينا أي مدرك تاريخي ولا روائي يثبت أن الأئمة عليهم السلام أمروا بتشكيل مجالس «الذكرى السنوية» لأحد من صحابتهم؛ فالذى ورد الحث و التأكيد عليه من تشكيـل مجالس الذكرى، مختص بإحياء ذكرى أهل البيت فقط.

و من باب المثال: نجد أن الإمام الバقر عليه السلام قد أوصى بعد شهادته، أن يقام له في مني الماتم و يندب لمدة عشر سنوات، و يتعرض فيها إلى ما كان الخلفاء يوردونه على الإمام، و يتـم توضيـح ذلك للناس.^٢

^١ الأربعين في التراث الشيعي، ص ١١١

^٢ الكافي، ج ٥، ص ١١٧؛ وكذلك من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١٨٢؛ و التهذيب ج ٦: ص ٣٥٨؛ و أيضا بحار الأنوار، ج ٤٦، ص ٢٢٠ نقلـا عن الكافي. و نصـ ما ورد في الكافي التالي: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: **«قال لي أبي: يا جعفر أوقف لي من مالـي كذا و كذا النوـابـ تـنـدـبـي عـشـرـ سـنـينـ بـمـنـيـ أـيـامـ مـنـيـ»**.

و نصـ من لا يحضره الفقيـه ما يليـ: و أوصـيـ أبو جعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـثـيـانـهـ دـرـهـمـ لـمـائـةـ وـ كـانـ يـرـىـ ذـلـكـ لـلـسـنـةـ، لـأـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ قالـ: **«اتـخـذـوـ لـأـلـ جـعـفـرـ اـبـنـ أـبـيـ طـالـبـ طـعـامـاـ فـقـدـ شـغـلـوـ»**. وـ كـذـلـكـ فيـ مـوـضـعـ آـخـرـ وـرـدـ: وـ أـوـصـيـ أبوـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـنـ يـنـدـبـ فيـ الـمـرـاسـمـ عـشـرـ سـنـينـ. وـ مـاـ وـرـدـ فيـ التـهـذـيـبـ بـهـذـاـ النـصـ:

و كذلك فيما يتعلّق بحضور سيد الشهداء عليه السلام، فقد وردنا روايات كثيرة إلى حد التواتر^١. بل حتّى لو لم يتمّ التأكيد في الروايات على إقامة مجالس أهل البيت، فيجب علينا أن نحكم بوجوب إقامة هذه المجالس تمسّكاً بعموم إحياء ذكر أهل البيت عليهم السلام، سواء مجالس المواليد أم الشهادات، ولا مجال لطرق الشك في ذلك من ناحية الثقافة الشيعية.

أمّا اليوم، فإنّنا نراهم يحيون «الذكرى السنوية» لسائر الأفراد، فيكرّرون ذلك كلّ سنة، حتّى ولو نخلت عظامه واستحالت تراباً، فإنّهم لا ينسون الميّت ولا يتزكونه. نعم، من الواضح أنّ قلوب أصحاب هذه المجالس غير محترقة ولا مقرّوة على الميّت، فهم يلاحظون استمرار منافعهم في هذه المجالس، ويرون أنّ حياتهم وبقاءهم مرهونين بانعقاد هذه المجالس، ويتصرّرون أنّهم بواسطة تعطيل هذه المجالس سيصبح الميت نسيماً منسياً، وبالتالي فإنّ الأفراد المرتبطين بهذا المتوفّ، سوف يكتسبون بهذه المجالس المنافع والمصالح الدنيوية، وبدونها سوف ينسون أيضاً، فيسعون جاهدين وبأيّة وسيلة أو حيلة، وبحمّل العذاب والمشقات أن يحفظوا اسم الميّت ويحيوا ذكره، بسائر الحجج والحيل الواهية، و من خلال كلّ الظروف المتاحة لهم!

إنّ سورة التكاثر الشريفة التي ورد فيها: (أَلَهَا كُمُّ التَّكَاثُرُ ۖ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمُقَابِرَ)^٢ ناظرة إلى هذه الطائفة من الناس. فعلى الشيعي أن يحكم ثقافته على أساس سنة رسول الله، كي يستفيد من بركات هذه التبعيّة والاستنان به أولاً، وثانياً كي لا يكون أعلوبة أو وسيلة بيد المخالفين و المواجهين للتّشيع، ولا يمكنهم من الطعن والاعتراض على التشيع، ولا يكون مدعاه لتسليط أقلامهم و تصريحاتهم على التشيع.

وأمّا مسألة «الأربعين»، فإنّها أشنع وأقبح من مسألة «الأسبوع» و «الذكرى السنوية» قطعاً؛ و ذلك لأنّه فضلاً عن عدم وجود أيّ خبر أو أثر عن الأئمّة عليهم السلام يفيد إقامة

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: **قال لي أبي: يا جعفرا! أوقف لي من مالك كذا و كذا لنوادب تدبّتي عشر سنين بمني أيام مني.**

^١ كامل الزيارات، ص ١٠٠؛ وكذلك بحار الأنوار، ج ٤٤، ص ٢٧٨؛ وأيضاً إقناع اللائم على إقامة الماتم.

^٢ سورة التكاثر (٢١) الآية ١ و ٢.

ذكرى الأربعين عن روح الأموات، فإن مسألة الأربعين من شعائر التشيع وخصوصياته، وهي مختصة فقط وفقط بحضره أبي عبد الله الحسين أرواحنا فداء، لا غير!^١

الدليل الثالث: انحصر مراسم الأربعين بسيد الشهداء على مر التاريخ

بالنظر إلى أن المسألة الاجتماعية الأكثر شيوعاً هي هذا الموت والوفاة الذي سُجل في التاريخ للأعلام والصحابة والفقهاء والحكماء وأمثالهم، فلماذا لم يذكر حتى في مورد واحد أئمهم أقاموا ذكرى الأربعين لشخصية ما، حتى للنبي والأئمة عليهم السلام؟^٢

مائتان وسبعون عاماً، ليس يوماً أو يومين؛ فقد عاش الأئمة عليهم السلام قرابة ثلاثة قرون مع هذه المسألة الشائعة بين الناس، في حين أئمهم لم يقيموا حتى ذكرى الأربعين واحدة لأنفسهم أو لأصحابهم أو لأرحامهم. فمن المؤكد أنه لولا وجود كراهية في إقامة ذكرى الأربعين لغير سيد الشهداء عليه السلام، لما اتخذ الأئمة عليهم السلام مثل هذا المسلك؛ فكونهم لم يفعلوا ذلك يعني أن هذا العمل ليس موضع رضا من الله تعالى، وفيه إشكال من الناحية الشرعية، ومن يقول لا إشكال فيه، فقد أنكر البديهيات.

عندما سمعت أن بعض السادة قد قالوا: «إن ذكرى الأربعين كانت تقام للنبي والأئمة عليهم السلام، ولكنها اختفت ولم تبق الآن إلا للإمام الحسين»^٣، تعجبت كثيراً، وكتبت في رسالة:

إذا توصلتكم إلى أمور غير ما هو متوفّر في كتابنا، فيرجى تقديم دليلكم ليتم تصحيح الكلام في الطبعات اللاحقة.

^١ الأربعين في التراث الشيعي ص ١٢٧ - ١٣١

^٢ التلميذ: هل عدم وجود الدليل يثبت الحرمة؟

الأستاذ: بدعة! فلو كان في مسألة ذكرى الأربعين استحباب ولو بنسبة واحد بالمائة، لما كان ينبغي أن يُسكت عنه، وكان يجب على الأئمة بيانه؛ فلماذا إذن لم يقولوا ذلك؟!

^٣ شکوفایی عقل در پرتو نهضت حسینی (از دهار العقل في ظل النهضة الحسينية)، ص ٢٣١.

ومن الواضح أنهم لن يحيوا أبداً؛ لأنه لا يوجد مثل هذا في التاريخ؛ فلماذا إذن يجب علينا أن نكذب على الناس ولا نُبَيِّن لهم الحقيقة؟! هل كانت مكانة الإمام الحسين أعلى حتى من مكانة النبي لكي تُنسخ ذكرى أربعين النبي وتبقي للإمام الحسين؟! لو كان لرسول الله ذكرى أربعين، فلماذا كانت تُقام إلى ما يقرب من خمسين عاماً بعد استشهاده ثم بعد استشهاد الإمام الحسين عام واحد وستين يتوقف كل شيء فجأة ولا يستمر؟! أليس هذا الكلام مثيراً للضحك وعذرًا أقبح من ذنب، أليست هذه الأحاديث عليها مسؤولية وحساب في يوم القيمة؟! ألن يؤاخذنا سيد الشهداء عليه السلام ويقول: إن كنت قد رأيت هذه المسألة في المصادر فائت بالسند، وإن لم تَرها فلماذا قلت مثل هذا الكلام؟!^١

لو كان الإتيان بها ماضى و مرضياً من ناحية الشارع، لكان من المحتم أن يصدر شيء يتعلّق بهذه المسألة طوال مدة إمامية و ولاية المعصومين عليهم الصلاة و السلام، و لصدر منهم شيء من التوصيات والأوامر فيها يتعلّق بها، و الحال أنه لم يتّفق شيء من ذلك، بل لم يشر إلى مورد واحد لا تصرّحاً و لا كناية! و الحال أنه لم يكن هذا الموضوع من الموضوعات المنحصرة بخصوص زمان تواجد المعصومين عليهم السلام فقط، بل هو على العكس من ذلك، فهو موضوع حيوي و عام البلوى، و متجلّد في كل سنة و كل شهر و كل أسبوع بالنسبة لهم و أصحابهم و أقربائهم، و مع كل ذلك لم يصدر أي تشوّيق منهم أو حتّى ترغيب لأصحابهم، أو على الأقل صدور الإجازة بعقد هذه الذكرى، لأجل ذلك، يمكننا أن ندعّي - بضرس قاطع - أنه لم يكن انعقاد مجلس «الأربعين» على الأموات مورداً رضى للأئمة المعصومين عليهم السلام، و أن نظرهم قائم على اختصاص «الأربعين» بحضور أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

طالما لا توجد ذكرى أربعين للإمام الحسن والسبّدة الزهراء وأمير المؤمنين و حتى للنبي صلوات الله عليه وعليهم أجمعين، فلماذا نقيم ذكرى أربعين لأمواتنا؟! ألا يدلّ عدم التوصية بإقامة الأربعين للإمام السجاد والإمام الباقر عليهم السلام على كراهية هذا الأمر؟!

^١ رساله عمره مفرده، ص ٩٤-٩٦. (فارسي)

لو لم يكن هذا الاحتفال مكرهًا واعتبر مباحًا، لكان من المفترض أن يقيم بعض الأفراد الأربعين دون أن يتعرضوا للاعتراض، وحيث أن هذه المجالس لم تُقام حتى الآن، فهذا يدل على أنها مكرهه ومخالفة للسنة.

لأجل ذلك، يمكننا أن ندعى - بضرس قاطع - أنه لم يكن انعقاد مجلس «ال الأربعين» على الأموات مورد رضى للأئمة المعصومين عليهم السلام، وأن نظرهم قائم على اختصاص «ال الأربعين» بحضررة أبي عبد الله الحسين عليه السلام.^١

شبهات حول ذكرى الأربعين

الشبهة الأولى

من الممكن أن يقال: إن انعقاد مجالس الأربعين للأموات بغية طلب المغفرة والرحمة لهم، هو في حد نفسه سنة حسنة ومرضية، وأنه لا يراد منها - لا قدر الله - مواجهة أربعين سيد الشهداء عليه السلام أو مقابلته؛ وعليه فما هو إلا إشكال في أن يقدم أولياء الميت ويبادروا إلى إقامة هكذا مجلس، يتوجه منه المغفرة ويهدى ثوابه إلى روح المتوفى؟!

وحيث أنه لم يردنا المنع عن هكذا مجالس من طرف الشع المقدّس، فسوف تكون النتيجة هي أن الحكم الأولي قائم على الجواز وعدم الممنوعية، تماما كما فيسائر الموارد التي لم يرد فيها منع أو ردع بعينه من ناحية الشع، وذلك في ما لا يتنافى مع الأصول الكلية والقواعد العامة للمذهب، ومقتضى القاعدة حينئذ هو عدم الحذر والإباحة الظاهرية.

الجواب

ولكن جواب هذه الشبهة هو أن يقال: إن مقتضى الاحتياط في خصوص هذه المسألة وما يشبهها من الموارد والمسائل، هو عكس الحكم بالإباحة وعدم الجواز، و هذه المسألة تختلف مع ما يبيّن في تقرير الشبهة.

^١ رساله عمره مفرده، ص ٩٥. (فارسي)

و توضيح المطلب في ما يلي:

قد دوّنت الأحكام الشرعية على أساس المصالح والمفاسد -النفس الأمامية والواقعية- و ارتكزت على أساس التربية، و إبراز فعليّة الاستعدادات البشرية، فالملك الذي يرعايه الشارع المقدّس في تشيّعه للقوانين، هو توافق التكاليف الشرعية و انطباقها على الجهات التكوينية و الفطرية للإنسان، و حتّى مع كون فعل الحقّ تعالى خارجا عن دائرة الموازنة و المقايسة مع المصالح و المفاسد -كما هو حاصل في أفعالنا و سلوكنا- إلّا أنّ ذلك لا يعني أنّ مشيّئته و إرادته يمكن أن تتعلّق بأمر لغوي و عبّي، لأنّ حكمته البالغة تقتضي أن يكون فعل الله تعالى عين الصلاح، و يكون الصلاح عين فعله، و ذلك في مرتبة متّأخرة عن إرادته و مشيّئته، لا في رتبة متقدّمة بعنوانها علّة غائيّة.

و على ذلك، و حسب مفاد الآية الشريفة: (قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى) فحيث أنّ خلقة الإنسان ناشئة عن الحكمة الإلهية البالغة، فلا بدّ و أن تكون الهدایة و التربية أيضاً مرتکزة على نفس ذاك الأساس، بوزان واحد و معيار و نسق واحد، كي لا يقع أيّ تضادّ أثناء الوصول إلى النتيجة و حصول الغاية المرجوة.

و حيث أنّ خلقة الإنسان متّنزلة من أعلى رتبة من مراتب عالم الخلق و أحسنها و أسمها، كما في قوله تعالى: (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ)، لأجل ذلك، ينبغي أن تكون أحكامه و تكاليفه الشرعية مبنية على أرقى ما يتصور من درجات التكليف و أحسنها، غاية الأمر أنّه هناك فارق بين الأمرين؛ فأصل تكونه و نشأته في أحسن تقويم يمكن تصوّره، إنّما كان بدون إرادة الإنسان و دون اختياره، و أمّا الأحكام و القوانين المنزلة من عند الله، فإنّها معمولة لتكون موضع اختيار البشر و إرادتهم، و لتنسج في عملهم، و لتكون سبباً في تحقّق تكاملهم و إخراجهم من مرحلة الاستعداد إلى رتبة التحقّق بالفعلية التامة. و لهذا، سوف لا يكون هناك فرق بين هذين الجانبيين و هاتين الحيثيتين بشكل مطلق، إلّا من نفس حيّة التكوين و حيّة التشریع؛ بحيث لو جوّز الشارع المقدّس أن يختار البشر العمل المرجو و المفضول و لو

^١ سورة طه (٢٠) الآية ٥٠.

بمقدار ذرّة واحدة، فسوف تكون هذه الرخصة منافية لحكمة الخلقة و التكوين و متعارضة معها!

و على هذا الأساس، سوف يكون الحكم الممضي من ناحية الشرع و المرضي له، هو خصوص الحكم المنسجم مع إرادة الشارع و مشيئته مائة بالمائة، دون أدنى اختلاف و دون إدخال المصالح الدنيوية و الأذواق الشخصية و الأهواء النفسانية. و من هناك و حيث أنّ مشيئة الشارع هي تلك الملائكت و المصالح و المفاسد النفس الأمريكية، فإنّ تكليف الإنسان ينحصر في أن يطبق أفعاله و سلوكه بشكل تام على تلك الملائكت الكلية، المبينة من ناحية الشارع و الموضّحة من قبله. و من الطبيعي أن يكون للفعل الواحد -من جهة أبعاده المختلفة- أغراض و حيّثيات متفاوتة، و يمكن إدراجه تحت ملائكت و قواعد مختلفة، لذلك ففي مقام الترجيح و تطبيق الملائكت الكلية على ذاك العمل الخارجي، لا بدّ و أن تلاحظ الوجوه المرجحة، و لا بدّ

و أن تراعي قوّتها و ضعفها بشكل دقيق، إذ من الممكّن أن يكون أحد الأفعال مستحسناً ضمن ظروف و شرائط خاصة، و يكون بعينه قيحاً ضمن ظروف معايرة و شرائط أخرى. مع التوجّه إلى المطالب السابقة، يجب أن نلاحظ رأي الإسلام بالنسبة لمسألة «الأربعين» و نعرف أية سنة طرحتها الشارع المقدّس لإقامة مجالس العزاء و الترحم، و بالخصوص رأيه و نظره بالنسبة إلى الأربعين؟^١

[و] حيث اتضحت كيفية و حقيقة سنة رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلم بالنسبة لانعقاد مجالس العزاء، نعلم أنه ليس لدينا في الإسلام شيء يسمّى بالأسبوع أو الأربعين أو الذكرى السنوية؛ لذلك يتضح جلياً أنّ هذه المناسبات مخالفة لسيرة الإسلام و سنته.^٢

^١ الأربعين في التراث الشيعي، ص ١٠١ - ١٠٤.

^٢ الأربعين ص ١٢٧.

و لو كان هناك رجحان من قبل الشارع لإقامة ذكرى الأربعين لسائر الأفراد، فلما ذا لم نجد هذه المرغوبية بالنسبة لسائر الأئمة عليهم السلام، بل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! و مع كون ذلك بالنسبة لهؤلاء العظام أولى بهم وأجدر، بل و حتى مع وجود كل هذا التأكيد على إقامة مناسبات أهل البيت عليهم السلام، و التشديد على الاستفاضة منها، فإننا مع كل ذلك لم نلحظ أيّ أثر من الأئمة بالنسبة لإقامة الأربعين على غير سيد الشهداء عليه السلام.

و هذه المسألة تكشف عن أنّ إقامة الأربعين لغير سيد الشهداء عليه السلام غير مرضي لهم قطعا؛ بداعه أنّهم أمروا بإحياء ذكرهم، و حثّوا على تشكيل المجالس، إلا أنّهم لم يتعرّضوا لمسألة الأربعين إلا في خصوص سيد الشهداء.

الشبيه الثانية

و لو قيل: ما هو الإشكال في أن تقام مجالس الأربعين عن روح الأموات، بغية لطلب المغفرة والرحمة، دون أيّ داع أو غرض آخر، و بعبارة أخرى: يكون الداعي لعقد الأربعين عن روح المتوفّ الجهة المعنوية و العبادية دون الاعتبارات و المنافع الدنيوية - التي مرّ ذكرها- فأيّ إشكال في ذلك، وأيّ منع سوف يتوجّه من قبل الشارع في هذه الحالة؟

الجواب

فإنّ جوابه:

أولاً: ما هو الفرق بين الأربعين أو الثلاثين أو الخمسين و غيرها حينئذ؟ و لأيّ سبب يجب عقد مجلس الترحم عن روح الميت في رأس الأربعين؟! و لو كان من المقرر أن ينعقد مجلس لذكرى الميت، فلما لا يقيمه بعد ثلاثين يوماً أو خمسين؟!

ثانياً: إنّ العبادة الصادرة من العبد، إنّما تقع مقبولة و مرضية فيما لو كانت متطابقة مع الأمر الإلهيّ، دون أن تصدر من تلقاء نفسه أو متأثرة بمنزاجه. فالشرط الأساسيّ في صحة العبادة هو التقرب و الانقياد؛ وهاتان المسألتان متفرّعتان على حيّثية توثيقية العبادة و جهة تعبديتها. و ما لم يصدر الأمر بالعبادة من الشارع، فسوف يكون الإتيان بها بدعة و ضلالاً و حراماً؛ حتّى

و إن قصدنا القرابة و الرجاء ألف مرّة، فسوف لا يكون لهذا العمل أية قيمة و لا وزن من وجهة نظر الشارع.

نعم، لو كانت المسألة بحيث يكون رجحان الفعل محراً - من جهة معينة - بالنسبة للمكلّف، أو على الأقلّ محتملاً، ولم يكن هناك دليل قطعيّ على الرجحان¹ الشرعيّ، ففي هذه الحالة لا مانع من الإتيان بالفعل بداعي الثواب و رجاء التقرّب. و لكن ما نحن فيه فضلاً عن عدم كونه واجداً للرجحان الاحتماليّ العقليّ، فإنه و من خلال القرائن و الشواهد العقلية و النقلية مرجوح و مفضول، وفي هذه الحالة لا مجال لداعي التقرّب و الإتيان به رجاء للثواب، و سوف يكون الإتيان به منافياً لنظر الشارع و مخالفًا لرضاه، أو سيكون باطلًا و مكرورًا كراهة شديدة قطعًا.

والحقيقة أنّ مسألة «الأربعين» من هذا القبيل، حيث لو كان الإتيان بها ماضى و مرضيًّا من ناحية الشارع، لكن من المحتّم أن يصدر شيء يتعلّق بهذه المسألة طوال مدة إمامته و ولادته المعصومين عليهم الصلاة و السلام، و لصدر منهم شيء من التوصيات و الأوامر فيما يتعلّق بها، و الحال أنّه لم يتفق شيء من ذلك، بل لم يشر إلى مورد واحد لا تصرّحًا و لا كناية! و الحال أنّه لم يكن هذا الموضوع من الموضوعات المنحصرة بخصوص زمان تواجد المعصومين عليهم السلام فقط، بل هو على العكس من ذلك، فهو موضوع حيويّ و عامّ البلوى، و متجدد في كلّ سنة و كلّ شهر و كلّ أسبوع بالنسبة لهم و أصحابهم و أقربائهم، و مع كلّ ذلك لم يصدر أيّ تشوّيق منهم أو حتّى أو ترغيب لأصحابهم، أو على الأقلّ صدور الإجازة بعقد هذه الذكرى، لأجل ذلك، يمكننا أن ندعّي - بضرس قاطع - أنّه لم يكن انعقاد مجلس «الأربعين» على الأئمّة مورد رضى للأئمّة المعصومين عليهم السلام، و أنّ نظرهم قائم على اختصاص «الأربعين» بحضره أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

إلى هنا نهي هذه الرسالة، و حتّى مع كون المسألة تحتاج إلى بسط أكثر، بلحاظ جهاتها المختلفة، إلّا أنّه مع ملاحظة الرغبة في عدم التطويل، نكتفي بما تم ذكره، آملين من أتباع مدرسة

¹ كذا في المصدر و يبدو أنّ الصواب عدم الرجحان (م)

الولاية و مذهب التشيع، أن يقلعوا عن هذا الرسم و هذه العادة الجارية المبغوضة لله، من قبل أولياء الدين، و يتأسوا بالسنة السنّية لرسول الله و أئمّة الهدى صلوات الله عليهم أجمعين، و يكون هدفهم و غايتهم من كُلّ أفعالهم و سلوكهم هو الانقياد و الإطاعة للممشى القويم و الصراط المستقيم لأئمّة الهدى عليهم السلام، الذين تحصر الهدایة و الفلاح في إطاعتهم و انتخاب دستوراتهم و أوامرهم فقط لا غير^١.

ربّنا و اجعلنا من شيعة أمير المؤمنين و الأئمّة المعصومين عليهم السلام و الذaiّين عنهم، و لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا و هب لنا من لدنك رحمة إنّك أنت التوّاب الرحيم، الحمد لله الذي هدانا لهذا و ما كنّا لننهضي لو لا أن هدانا الله.

والسلام علينا و على جميع عباد الله الصالحين و رحمة الله و بركاته.

ليلة الجمعة، في الرابع عشر من صفر سنة ١٤٢٦ هجرية قمرية

المشهد الرضوي المقدس على ثاوية آلـاف التحية و السلام

السيد محمد محسن الحسيني الطهراني^٢

^١ وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ٧٠، باب ٢٧، حديث ٢٥:

و عن علي بن إبراهيم، عن أبي عمير، عن عبد الرحمن ابن الحجاج، عن هاشم صاحب البريد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام - في حديث -: «أما إنّه شرّ عليكم أن تقولوا بشيءٍ ما لم تسمعوا بهنا!»

وفي حديث ٣٢ ص ٧٣: وفي كتاب «فضل الشيعة» عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن عاصم بن حميد، عن أبي إسحاق النحوي قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: «... فو الله لنحّكم أن تقولوا إذا قلنا، و تصمّتوا إذا صمتنا، و نحن فيّا بينكم وبين الله، ما جعل الله لأحد خيرا في خلاف أمرنا!»

و حديث ٣٤ ص ٧٤: محمد بن الحسن الصفار في «بصائر الدرجات» عن العباس بن عامر، عن حمّاد بن عيسى، عن ربيعي، عن فضيل قال: سمعت أبي جعفر عليه السلام يقول: «كُلّ ما لم يخرج من هذا البيت فهو باطل».

^٢ الأربعين في التراث الشيعي، ١٣٥